تحولات النظام الانتخابي بالمغرب وأثرها في تشكيل الخريطة السياسية: من الاقتراع الفردي إلى استحقاقات 2026

د. علي قاسمي أستاذ بالمدرسة العليا للأساتذة/ جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس

مقدمة:

يُعد النظام الانتخابي من أهم الآليات القانونية والسياسية التي تؤطر ممارسة الديمقراطية التمثيلية؛ فهو لا يقتصر على تحديد كيفية إدلاء الناخبين بأصواتهم، وإنما يتولى، في جوهره، ترجمة تلك الأصوات إلى مقاعد داخل المؤسسات المنتخبة. ومن ثم، فإن اختيار نمط الاقتراع، وحجم الدوائر، وطريقة احتساب القاسم الانتخابي، وقواعد توزيع المقاعد، ليست مسائل تقنية صرفة، بل يمكن أن تترك آثارًا مباشرة في بنية التمثيل الحزبي وفي طبيعة الخريطة السياسية الناتجة عن الانتخابات.

ومن هنا اكتسبت المقولة المتداولة في الفقه الدستوري حول العلاقة بين النظام الانتخابي والنظام السياسي أهميتها؛ ذلك أن القاعدة الانتخابية نفسها قد تنتج آثارًا مختلفة بحسب طبيعة النظام الحزبي، وتوزيع القوة الانتخابية، والبنية الاجتماعية والمجالية للهيئة الناخبة. وقد ظل هذا الترابط حاضرًا في التجربة المغربية منذ الاستقلال، حيث تجدد النقاش حول نمط الاقتراع كلما اقترب موعد الاستحقاقات الانتخابية، باعتباره عنصرًا مؤثرًا في تشكيل التوازنات السياسية وفي ترجمة الإرادة الانتخابية إلى تمثيل مؤسساتي.[1]

وقد عرفت التجربة المغربية، منذ الاستقلال، تحولات متوالية في القواعد المؤطرة للانتخابات التشريعية. فبعد مرحلة طويلة من اعتماد الاقتراع الأحادي الاسمي بالأغلبية النسبية، انتقل المغرب سنة 2002 إلى الاقتراع باللائحة وفق التمثيل النسبي وقاعدة أكبر البقايا، ثم أُدخلت تعديلات متلاحقة على المنظومة الانتخابية، كان أبرزها سنة 2021 اعتماد عدد الناخبين المقيدين في اللوائح الانتخابية أساسًا لاحتساب القاسم الانتخابي في الدوائر المعنية.

وقد جاء دستور 2011 ليجعل الاختيار الديمقراطي من الثوابت الجامعة للمملكة، وهو ما أضفى على النقاش المتعلق بالانتخابات ونزاهتها وتمثيليتها بعدًا دستوريًا متزايدًا. ومع اقتراب انتخابات 2021 احتدم الخلاف حول القاسم الانتخابي، وانقسم الفاعلون السياسيون والباحثون حول مدى ملاءمته لطبيعة التمثيل النسبي وآثاره المحتملة على تمثيلية الأحزاب.

[1] محمد ضريف: المغرب في مفترق الطرق – قراءة في المشهد السياسي، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1996، ص: 85.

ولم يتوقف تطور المنظومة عند انتخابات 2021؛ ففي يناير 2026 صدر القانون التنظيمي رقم 53.25 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، بعد أن قضت المحكمة الدستورية في قرارها رقم 25/259 الصادر في 24 دجنبر 2025 بأن القانون التنظيمي لا يتضمن ما يخالف الدستور.

وتتأكد أهمية هذه المستجدات بالنظر إلى أن انتخابات مجلس النواب المقررة في 23 شتنبر 2026 تجري في إطار قانوني معدل، مع بقاء جوهر الاقتراع باللائحة والتمثيل النسبي وقاعدة أكبر البقايا. ويتألف مجلس النواب من 395 عضوًا، ينتخب 305 منهم في الدوائر المحلية و90 في الدوائر الجهوية.

وتأسيسًا على ذلك، تطرح الدراسة الإشكالية الآتية: إلى أي حد أسهمت التحولات المتعاقبة للنظام الانتخابي المغربي في إعادة تشكيل التمثيل السياسي والحزبي، وما موقع القاسم الانتخابي القائم على عدد المسجلين ضمن هذه التحولات، ولا سيما في ضوء مستجدات استحقاقات 2026؟

وسنعالج هذه الإشكالية، من خلال محور أول يتناول تطور نمط الاقتراع وعلاقته ببنية النظام السياسي، ومحور ثانٍ يركز على القاسم الانتخابي على أساس عدد المسجلين وآثاره السياسية والتمثيلية، مع تحديثه بنتائج انتخابات 2021 ومستجدات انتخابات 2026.

المحور الأول: تطور النظام الانتخابي وأثره في تشكيل الحقل السياسي المغربي

الفرع الأول: الاقتراع الأحادي الاسمي بالأغلبية النسبية

شكّل الاقتراع الأحادي الاسمي بالأغلبية النسبية الإطار الأساسي الذي حكم جانبًا مهمًا من التجارب الانتخابية المغربية خلال العقود الأولى التي أعقبت الاستقلال. ويقوم هذا النمط، في جوهره، على التنافس بين المرشحين داخل دوائر انتخابية محددة، بحيث يفوز المرشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات دون اشتراط حصوله على الأغلبية المطلقة.

وقد أثار هذا الاختيار، منذ البداية، خلافًا بين الفاعلين السياسيين. ففي حين عارضته مجموعة من الأحزاب المنبثقة عن الحركة الوطنية، دافعت عنه السلطة باعتباره أكثر ملاءمة لبعض خصائص الواقع المغربي، ولا سيما لما يوفره من علاقة مباشرة بين الناخب والمنتخب.

وقد ربطت مجموعة من الدراسات السياسية المغربية اختيار هذا النمط ببنية المجال السياسي والاجتماعي خلال العقود الأولى للاستقلال، ولا سيما بثقل العالم القروي وشبكات النخب المحلية. وفي هذا السياق، يرى عبد الله ساعف أن إعادة تركيب النخب المحلية شكلت عنصرًا مؤثرًا في الوساطة السياسية والتمثيلية خلال هذه المرحلة.[2]

[2] عبد الله ساعف: التمثيلية، الوساطة والمشاركة في النظام السياسي المغربي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1997، ص: 68.

وذهب عدد من الباحثين إلى أن تفاعل الاقتراع الفردي مع البنية الاجتماعية للعالم القروي أسهم في تعزيز حضور الأعيان وشبكات النفوذ المحلي، وهو ما انعكس على تركيب المؤسسة البرلمانية وعلى توازن القوى بين الأحزاب السياسية.[3] وينبغي هنا التمييز بين الأثر الموضوعي الذي يمكن لنمط الاقتراع أن يحدثه وبين القول بوجود غاية سياسية واحدة ثابتة وراء جميع نتائجه؛ فالنتيجة الانتخابية تتولد من تفاعل قواعد الاقتراع مع عوامل اجتماعية وحزبية ومجالية متعددة.

وفي السياق نفسه، اعتبرت بعض الأدبيات أن المؤسسة الملكية كانت، في مرحلة ما بعد الاستقلال، حريصة على ألا تتحول المشروعية الانتخابية التي تتمتع بها بعض الأحزاب المنبثقة عن الحركة الوطنية إلى مصدر احتكار للتمثيل السياسي، بالنظر إلى ما كانت تتمتع به هذه الأحزاب من امتداد تاريخي وشعبي.[4]

وقد أظهرت الانتخابات المتعاقبة أن الاقتراع الفردي كان ملائمًا بدرجات متفاوتة للمرشحين الذين يمتلكون حضورًا محليًا قويًا، بصرف النظر أحيانًا عن القوة التنظيمية للحزب على المستوى الوطني. ومن هنا أصبح للأعيان والروابط المحلية وزن مهم في العملية الانتخابية، وهو ما ساعد على استمرار عدد من النخب داخل المؤسسات المنتخبة.

وقد وصف "بول بالتا" النتائج السياسية لبعض هذه الاستحقاقات من زاوية توازن القوى القائمة آنذاك، وهي القراءة التي استند إليها جانب من الأدبيات السياسية حول الانتخابات المغربية.[5]

ومع ذلك، لم يتوقف النقاش حول تغيير نمط الاقتراع. فقد ظلت أحزاب سياسية، ولا سيما أحزاب الكتلة، تطالب باعتماد نظام انتخابي يوسع دور اللوائح والبرامج الحزبية. وفي المقابل، استمر الدفاع الرسمي عن الاقتراع الفردي في مراحل متعددة، ومن أبرز التعبيرات عن ذلك رسالة الملك الحسن الثاني إلى رؤساء الأحزاب السياسية الممثلة في البرلمان بتاريخ 18 ماي 1992، التي أبرز فيها بساطة الاقتراع الفردي وسهولة تطبيقه وقدرته على تقوية العلاقة بين الناخب والمنتخب.

وبالتالي، فإن تقييم الاقتراع الأحادي الاسمي لا يمكن اختزاله في بعد واحد؛ إذ جمع بين سهولة التطبيق وقوة العلاقة المباشرة بالناخب من جهة، وبين قابلية تعزيز الشخصنة السياسية وشبكات النفوذ المحلي من جهة ثانية. وقد

[3] محمد أديب السلاوي: الانتخابات في المغرب إلى أين؟، البوكيلي للطباعة، القنيطرة، الطبعة الأولى، 2002، ص: 34.

[4] المرجع نفسه، ص: 42.

[5] Mustapha Sehimi: Etude des élections législatives au Maroc, DES, Université Med V, Rabat, 1978, p. 78.

استمر هذا النمط إلى أن تغيرت البيئة السياسية والاجتماعية والحزبية، وأصبح الانتقال إلى صيغة أخرى جزءًا من النقاش حول تطوير التمثيلية الانتخابية وإعادة الاعتبار للأحزاب والبرامج السياسية.[6]

الفرع الثاني: الاقتراع العام عن طريق اللائحة بالتمثيل النسبي وفق أكبر البقايا

عرف المغرب في أواخر التسعينيات وبداية الألفية الثالثة مجموعة من التحولات السياسية والاجتماعية التي أعادت طرح سؤال النظام الانتخابي. فقد توسع المجال الحضري، وتغيرت بنية المجتمع، وتطورت مطالب تحديث العملية السياسية، بالتزامن مع تجربة التناوب التوافقي والتحولات التي عرفتها العلاقة بين الدولة والأحزاب.

وقد دفعت هذه المعطيات إلى البحث عن صيغة انتخابية جديدة يمكن أن تعزز مكانة الأحزاب والبرامج بدل التركيز المفرط على الأشخاص، وتسمح في الوقت نفسه بتمثيل التعدد السياسي. وفي هذا السياق جاء الإعلان عن مراجعة النظام الانتخابي في اتجاه دعم الشفافية وحرية الاختيار وتخليق العملية الانتخابية وتعزيز مصداقيتها.[7]

وشكل التحضير لانتخابات 27 شتنبر 2002 محطة متميزة، إذ شهد مشاورات وتوافقات بين الدولة ومكونات الحقل الحزبي بشأن القواعد الانتخابية، وهو ما اعتبرته بعض الكتابات انتقالًا نسبيًا من أسلوب فرض القواعد إلى البحث عن قدر من التوافق السياسي حولها.[8]

وانتهت هذه المشاورات إلى اعتماد الاقتراع العام المباشر عن طريق اللائحة وفق التمثيل النسبي وقاعدة أكبر البقايا. وقد ارتبط الدفاع عن هذا الاختيار رسميًا بفكرة تعزيز دور الأحزاب السياسية وجعل التصويت مرتبطًا بالبرامج واللوائح وليس بالأشخاص وحدهم.[9]

ويختلف النظام الجديد جذريًا عن الاقتراع الفردي؛ فالناخب يصوت للائحة، وتوزع المقاعد بين اللوائح بحسب قواعد حسابية محددة. ومن شأن هذه الصيغة أن تتيح تمثيلًا لعدد أكبر من الاتجاهات السياسية مقارنة ببعض صور الاقتراع الأغلبي.

لكن آثار التمثيل النسبي ترتبط كذلك بحجم الدوائر وعدد المقاعد المخصصة لها وطريقة توزيع المقاعد المتبقية. ولذلك فإن مجرد وصف النظام بأنه «نسبي» لا يعني تحقيق تناسب حسابي كامل بين نسبة الأصوات ونسبة المقاعد.

---

[6] عبد الرحمن القادري: المؤسسات الدستورية والقانون الدستوري، الجزء الأول، دار النشر المغربية، طبعة 1985، ص: 286.

[7] توفيق بوعشرين: الانتقال الديمقراطي بين الانتخابات وتعديل الدستور، مجلة وجهة نظر، السنة الرابعة، العدد 16، صيف 2002، ص: 16.

[8] أسبوعية الصحيفة، العدد 78، بتاريخ 18/12 شتنبر 2002.

[9] خطاب الملك محمد السادس بمناسبة الذكرى 49 لثورة الملك والشعب.

وقد اعتبر بعض الباحثين أن النظام المعتمد منذ 2002 ساعد على استمرار تعدد القوى الحزبية داخل البرلمان، وجعل تشكل أغلبية حزبية منفردة أمرًا صعبًا في الممارسة.[10] وفي المقابل، لا يمكن نسبة التجزؤ الحزبي إلى طريقة الاقتراع وحدها؛ إذ تتداخل معه طبيعة النظام الحزبي وتوزيع الأصوات وسلوك الناخبين والتحالفات السياسية.

ومن زاوية أخرى، ربطت بعض الأدبيات المغربية بين طبيعة التمثيل النسبي وموقع المؤسسة الملكية في النظام الدستوري، معتبرة أن التعدد الحزبي الواسع يحافظ على تمايز بين التمثيل الذي تستند إليه الأحزاب من الانتخابات وبين الموقع الدستوري للمؤسسة الملكية.[11] وقد استُعمل مفهوم «بلقنة المشهد الحزبي» في بعض الكتابات لوصف كثرة الأحزاب الممثلة وصعوبة بروز أغلبية حزبية مطلقة.[12]

ومهما يكن من اختلاف حول تفسير هذه النتائج، فقد أصبح الاقتراع باللائحة والتمثيل النسبي أحد المكونات المستقرة نسبيًا في النظام الانتخابي المغربي منذ 2002، وإن خضعت تفاصيله لتعديلات متكررة.

وقد حافظ الإطار القانوني لانتخابات 2026 على الاقتراع العام المباشر عن طريق اللائحة والتمثيل النسبي وفق أكبر البقايا، دون مزج الأصوات أو التصويت التفاضلي، وهو ما يؤكد استمرار الخيار الأساسي المعتمد منذ بداية الألفية، مع تعديل بعض عناصره الداخلية.

المحور الثاني: القاسم الانتخابي على أساس عدد المسجلين وأثره في الانتخابات التشريعية من 2021 إلى 2026

الفرع الأول: الجدل الدستوري والسياسي حول احتساب القاسم الانتخابي على أساس عدد المسجلين

أثار تعديل القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب سنة 2021 نقاشًا سياسيًا وقانونيًا واسعًا، بعدما تقرر تغيير أساس احتساب القاسم الانتخابي؛ فبدل الاعتماد على الأصوات الصحيحة المعبر عنها، نصت المادة 84 على استخراج القاسم بقسمة عدد الناخبين المقيدين في الدائرة الانتخابية المعنية على عدد المقاعد المخصصة لها، ثم توزيع المقاعد المتبقية وفق قاعدة أكبر البقايا.[13]

[10] عبد اللطيف أكنوش: الانتخابات التشريعية القادمة وبنياتها الاستقبالية، مجلة وجهة نظر، العدد 16، 2002، ص: 12.

[11] محمد ضريف: الاستراتيجية السياسية للمؤسسة الملكية على ضوء اقتراع 7 شتنبر 2007، مجلة منار الهدى، العدد 10، شتاء 2008، ص: 10.

[12] عمر حمزاوي: 7 شتنبر نتائج ومضامين، دفاتر سياسية، نونبر 2007، العدد 96/95، ص: 8.

[13] قرار المحكمة الدستورية رقم 21/118 م.د، بشأن القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتاريخ 7 أبريل 2021.

وقد أيدت أغلبية الفرق البرلمانية آنذاك هذا الاختيار، في حين عارضه حزب العدالة والتنمية، وتحول الموضوع إلى أحد أبرز عناصر النقاش السياسي الذي سبق انتخابات 2021.

وكان أحد أوجه الاعتراض ينطلق من أن الأصوات التي ينبغي أن تدخل في الحساب هي أصوات الناخبين الذين شاركوا فعليًا في الاقتراع، وليس جميع المقيدين في اللوائح، بمن فيهم الممتنعون عن التصويت. وقد رأى عدد من الباحثين والسياسيين أن احتساب غير المصوتين ضمن المقام الحسابي للقاسم يثير إشكالًا من زاوية العلاقة بين الإرادة المعبر عنها والتمثيل الناتج عنها.[14]

واستند هذا الاتجاه كذلك إلى مقتضيات دستورية تتعلق بالاختيار الديمقراطي، والسيادة التي تمارسها الأمة بواسطة ممثليها، وحرية ونزاهة وانتظام الانتخابات، ومهمة الأحزاب في التعبير عن إرادة الناخبين.[15]

كما ذهب منتقدو القاعدة الجديدة إلى أنها قد تقلل القيمة العملية للتصويت المرتفع للائحة متصدرة داخل الدائرة، لأنها ترفع القاسم الانتخابي كلما اتسعت الفجوة بين عدد المسجلين وعدد المشاركين، مما يزيد احتمال الانتقال سريعًا إلى مرحلة توزيع المقاعد وفق أكبر البقايا.[16]

غير أن الموقف الدستوري الرسمي حسم جانبًا مهمًا من هذا الخلاف. فقد قررت المحكمة الدستورية في قرارها رقم 21/118 بتاريخ 7 أبريل 2021 أن المادة المتعلقة بالقاسم الانتخابي لا تخالف الدستور. وأوضحت المحكمة أن الدستور لا يحدد طريقة بعينها لاحتساب القاسم الانتخابي، وأن تنظيم هذا المجال يدخل ضمن السلطة التقديرية للمشرع.

ومن ثم، فإن الدقة المنهجية تقتضي التمييز بين الحكم القانوني بدستورية القاعدة وبين النقاش الأكاديمي والسياسي حول آثارها التمثيلية. فالمحكمة حسمت مسألة المطابقة للدستور، لكنها لم تغلق باب دراسة النتائج السياسية والحسابية للنظام.

وهذه التفرقة مهمة؛ إذ يصبح من الأدق الحديث عن انتقادات موجهة إلى مدى انسجام القاعدة مع بعض التصورات الفقهية للتمثيل الديمقراطي، بدل وصفها تقريرًا بأنها مخالفة للدستور بعد صدور قرار المحكمة الدستورية.

---

[14] محمد أمين بن عبد الله: المحكمة الدستورية والقاسم الانتخابي: نعم... ولكن!، TelQuel عربي، 13 مارس 2021.

[15] دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الفصل الثاني، الفقرة الثانية: «تختار الأمة ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم».

[16] الحبيب الشوباني: في بيان عدم دستورية احتساب القاسم الانتخابي على أساس عدد المسجلين، موقع "Le Site info"، موقع إخباري مغربي، شتنبر 2020.

الفرع الثاني: أثر القاسم الانتخابي في إعادة ترتيب التمثيل الحزبي ومستجدات استحقاقات 2026

قبل انتخابات 2021 أُنجزت عدة محاكاة حسابية لتقدير أثر القاسم الجديد لو طُبق على نتائج انتخابات 2016. وقد خلصت المحاكاة التي اعتمد عليها إلى أن بعض الأحزاب التي كانت تحصل على أكثر من مقعد في عدد من الدوائر كانت ستفقد جزءًا من مقاعدها، بينما كانت أحزاب أخرى ستستفيد من ارتفاع قيمة البقايا.[17]

وفي تلك المحاكاة، كان حزب العدالة والتنمية سينتقل افتراضيًا من 125 مقعدًا إلى 97 مقعدًا، بينما كانت آثار التعديل أقل على أحزاب أخرى.[18] وتظل هذه الأرقام محاكاة افتراضية مبنية على أصوات 2016 وليست نتائج انتخابية فعلية، وهي ملاحظة ضرورية عند استدعائها اليوم.

أما الانتخابات الفعلية لسنة 2021، فقد أنتجت خريطة مختلفة بصورة كبيرة عن خريطة 2016؛ إذ حصل التجمع الوطني للأحرار على 102 مقعد، والأصالة والمعاصرة على 87، والاستقلال على 81، والاتحاد الاشتراكي على 34، والحركة الشعبية على 28، والتقدم والاشتراكية على 22، والاتحاد الدستوري على 18، والعدالة والتنمية على 13 مقعدًا، إلى جانب أحزاب أخرى، وبلغ عدد الأحزاب التي حصلت على تمثيل برلماني 12 حزبًا.[19]

ولا يمكن، من الناحية العلمية، إرجاع هذا التحول الكبير إلى القاسم الانتخابي وحده. فالنتائج الانتخابية تتأثر أيضًا بتعبئة الأحزاب، وصورة الحكومة والمعارضة، واختيار المرشحين، والتنافس المحلي، وتحولات سلوك الناخبين، والسياق الاقتصادي والاجتماعي. ومن ثم، فإن القاسم أحد العناصر المفسرة لترجمة الأصوات إلى مقاعد، وليس متغيرًا وحيدًا يفسر اتجاه تصويت الناخبين.

وتكتسب انتخابات 2026 أهمية خاصة لأنها تمثل محطة ثانية يجري فيها الاقتراع في ظل استمرار القاعدة القائمة على عدد المقيدين، وهو ما يسمح مستقبلًا بإجراء مقارنة أكثر دقة بين تجربتي 2021 و2026.

---

[17] محمد كريم بوخصاص: حسابات تغيير القاسم الانتخابي.. حزب الأصالة والمعاصرة أولا وحزب الأحرار الأكثر استفادة وحزب العدالة والتنمية ثانيا بخسارة 28 مقعدا، موقع الأيام 24، 22 أكتوبر 2020.

[18] المرجع نفسه.

[19] الاتحاد البرلماني الدولي (IPU Parline): نتائج انتخابات مجلس النواب المغربي في 8 شتنبر 2021؛ التجمع الوطني للأحرار 102 مقعد، الأصالة والمعاصرة 87، الاستقلال 81، الاتحاد الاشتراكي 34، الحركة الشعبية 28، التقدم والاشتراكية 22، الاتحاد الدستوري 18، العدالة والتنمية 13، مع تمثيل 12 حزبًا بالمجلس.

وقد صدر القانون التنظيمي رقم 53.25 في 29 يناير 2026، وأدخل مجموعة من التعديلات على القانون التنظيمي لمجلس النواب، مع الإبقاء على الأساس العام لنمط الاقتراع النسبي وقاعدة أكبر البقايا.[20]

ومن المستجدات المهمة في انتخابات 2026 تخصيص الدوائر الانتخابية الجهوية، التي يبلغ مجموع مقاعدها 90 مقعدًا، حصريًا لترشيحات النساء، بعد أن كانت صيغة 2021 تسمح بوجود مرشحين من الجنسين ضمن شروط محددة. ويظل للنساء، إلى جانب ذلك، حق الترشح في الدوائر المحلية.[21]

كما جاءت المنظومة الانتخابية بمقتضيات إضافية ترمي إلى دعم مشاركة الشباب وتعزيز حضور فئات أخرى داخل المؤسسة النيابية، إلى جانب مراجعة عدد من قواعد التمويل العمومي المرتبطة بالترشيحات.[22]

وامتد تحديث القانون الانتخابي إلى المجال الرقمي، من خلال التنصيص على مقتضيات تجرم نشر الأخبار أو المضامين الزائفة بقصد المساس بالناخبين أو المترشحين أو التشكيك في صدقية ونزاهة الانتخابات، في سياق التطور السريع لأدوات الذكاء الاصطناعي والمحتويات المفبركة.[23]

كما جرى تعديل الإطار القانوني للأحزاب السياسية بموجب القانون التنظيمي رقم 54.25، بما شمل عددًا من قواعد التأسيس والحكامة والتمويل وتعزيز تمثيلية النساء والشباب داخل التنظيمات الحزبية.[24]

أما من الناحية العملية، فقد حُدد يوم الأربعاء 23 شتنبر 2026 موعدًا لانتخاب أعضاء مجلس النواب، ويتعلق الاقتراع بتجديد مجموع مقاعد المجلس البالغ عددها 395 مقعدًا.[25]

---

[20] القانون التنظيمي رقم 53.25 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الظهير الشريف رقم 1.25.70 بتاريخ 16 يناير 2026، الجريدة الرسمية عدد 7478 بتاريخ 29 يناير 2026؛ وينظر كذلك: قرار المحكمة الدستورية رقم 25/259 م.د بتاريخ 24 دجنبر 2025.

[21] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «المنظومة الانتخابية.. مقتضيات جديدة لتعزيز تمثيلية النساء ومشاركتهن السياسية»، 3 شتنبر 2026؛ وتنص المنظومة على تخصيص الدوائر الانتخابية الجهوية حصريًا لترشيحات النساء.

[22] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «المنظومة الانتخابية: مقتضيات حول دعم مشاركة الشباب في الحياة السياسية والانتخابية الوطنية»، 25 دجنبر 2025؛ وتشمل الإجراءات الشباب، ذكورًا وإناثًا، الذين لا تزيد أعمارهم على 35 سنة، وتحفيزات مرتبطة بمصاريف الحملة الانتخابية.

[23] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «استحقاقات 23 شتنبر 2026: المنظومة الانتخابية تتصدى للأخبار الزائفة المتعلقة بالانتخابات»، 7 شتنبر 2026؛ وتتصل المقتضيات الجديدة باستعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة ونشر الأخبار أو المضامين الزائفة، في سياق تطور أدوات الذكاء الاصطناعي.

[24] القانون التنظيمي رقم 54.25 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، الظهير الشريف رقم 1.25.71 بتاريخ 16 يناير 2026، الجريدة الرسمية عدد 7478 بتاريخ 29 يناير 2026.

[25] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «الانتخابات التشريعية 2026» و«نمط الاقتراع.. آليات قانونية لترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد نيابية»، شتنبر 2026؛ موعد الاقتراع 23 شتنبر 2026، وعدد مقاعد مجلس النواب 395، والانتخاب بالاقتراع العام المباشر عن طريق اللائحة وفق التمثيل النسبي وقاعدة أكبر بقية.

وبلغ عدد المسجلين في اللوائح الانتخابية العامة، بعد حصرها النهائي في 10 يوليوز 2026، 15,801,162 ناخبًا؛ 54 في المائة منهم رجال و46 في المائة نساء، و55 في المائة من الوسط الحضري مقابل 45 في المائة من الوسط القروي.[26]

كما بلغ عدد لوائح الترشيح المقدمة على الصعيد الوطني 1850 لائحة، تضم 7288 ترشيحًا؛ منها 1615 لائحة في الدوائر المحلية و235 لائحة جهوية مخصصة حصريًا للنساء، وتضم هذه اللوائح الجهوية 1783 مترشحة.[27]

ولهذه الأرقام صلة مباشرة بموضوع الدراسة؛ لأن حجم الهيئة الناخبة المسجلة لم يعد مجرد معطى تنظيمي أو إحصائي، بل يدخل مباشرة في حساب القاسم الانتخابي. وبذلك فإن العلاقة بين نسبة التسجيل ونسبة المشاركة وعدد المقاعد المخصصة لكل دائرة تصبح عنصرًا مهمًا في تفسير كيفية انتقال الأصوات إلى مقاعد.

غير أنه ينبغي التريث في استخلاص النتائج السياسية من انتخابات 2026. ففي تاريخ تحرير هذه السطور، 23 شتنبر 2026، يجري الاقتراع نفسه ولم تكن النتائج النهائية الرسمية قد صدرت بعد؛ ولذلك لا يمكن إدراج نتائج نهائية أو تقييم أثر القاسم على ترتيب الأحزاب قبل توفر المعطيات الرسمية الكاملة.[28]

وسيتيح توفر النتائج التفصيلية لاحقًا إمكان اختبار فرضيات الدراسة على نحو أدق، من خلال مقارنة عدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب بعدد مقاعده، ودراسة أثر تفاوت المشاركة بين الدوائر، ومقارنة انتخابات 2021 و2026 في ظل استمرار القاعدة نفسها.

خلاصة عامة:

يكشف تتبع تطور النظام الانتخابي المغربي عن أن قواعد الانتخابات ظلت مرتبطة بتحولات النظام الحزبي والاجتماعي والسياسي، وأن انتقال المغرب من الاقتراع الأحادي الاسمي إلى التمثيل النسبي باللائحة لم يكن مجرد تعديل تقني، بل صاحبه تحول في طبيعة المنافسة وفي القنوات التي يتم من خلالها إنتاج التمثيل البرلماني.

---

[26] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «الانتخابات التشريعية: 15,801,162 عدد المسجلين في اللوائح الانتخابية، 46 بالمائة منهم من النساء»، 7 شتنبر 2026.

[27] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، «الانتخابات التشريعية لـــ 23 شتنبر 2026 في أرقام»، 21 شتنبر 2026؛ 1850 لائحة، 7288 ترشيحًا، منها 1615 لائحة محلية و235 لائحة جهوية مخصصة حصريًا للنساء تضم 1783 مترشحة.

[28] البوابة الرسمية للمملكة المغربية، الصفحة الخاصة بالانتخابات التشريعية لسنة 2026، آخر اطلاع بتاريخ 23 شتنبر 2026؛ في تاريخ تحرير هذه النسخة لم تكن النتائج النهائية الرسمية قد صدرت بعد.

فقد أتاح الاقتراع الفردي مساحة واسعة للعلاقة المباشرة بين المرشح وناخبيه، لكنه ارتبط كذلك بقوة النخب المحلية وشخصنة المنافسة. أما الانتقال إلى الاقتراع باللائحة سنة 2002 فقد عزز، من حيث المبدأ، دور الأحزاب والبرامج، وفي الوقت نفسه ساعدت خصائص التمثيل النسبي وحجم الدوائر وطريقة توزيع البقايا على استمرار مشهد حزبي تعددي.

ثم جاءت مراجعة 2021 لتضيف متغيرًا جديدًا، هو احتساب القاسم الانتخابي على أساس عدد المقيدين في اللوائح الانتخابية. وقد أثار هذا التغيير جدلًا حادًا، غير أن المحكمة الدستورية قضت بدستوريته، معتبرة أن تحديد أساس احتساب القاسم يدخل في نطاق الاختيارات التي يملك المشرع سلطة تنظيمها.

وأكدت نتائج 2021 أن الخريطة الحزبية يمكن أن تعرف تغيرات واسعة بين استحقاق وآخر، لكن التحليل العلمي لا يسمح بنسبة تلك التغيرات إلى قاعدة انتخابية واحدة؛ لأن اختيار الناخب يسبق عملية تحويل الأصوات إلى مقاعد، ويتأثر بعوامل سياسية واجتماعية وتنظيمية متعددة.

ويأتي إصلاح 2026 ليؤكد، من جهة، استمرارية العناصر الأساسية للنظام الانتخابي، ومن جهة أخرى، إدخال تعديلات تتصل بمشاركة النساء والشباب، والحكامة الحزبية، وضبط الحملات الانتخابية في البيئة الرقمية، ومواجهة الأخبار والمحتويات الزائفة. كما أن الإبقاء على القاسم الانتخابي المعتمد منذ 2021 يجعل انتخابات 2026 اختبارًا ثانيًا لهذه الصيغة.

وبذلك ينتقل سؤال الدراسة من البحث عن تفسير أحادي لاختيار نمط معين إلى بحث أكثر تركيبًا في كيفية تفاعل القانون الانتخابي مع النظام الحزبي وسلوك الناخبين والبنية الاجتماعية لإنتاج خريطة سياسية معينة. وهذه المقاربة تسمح بتقييم النظام الانتخابي استنادًا إلى نتائجه القابلة للقياس، مع الفصل بين الوقائع القانونية الثابتة والتفسيرات السياسية التي تظل محل نقاش.

المراجع المعتمدة:

أولًا: الكتب

- عبد الرحمن القادري: المؤسسات الدستورية والقانون الدستوري، الجزء الأول، دار النشر المغربية، طبعة 1985.
- عبد الله ساعف: التمثيلية، الوساطة والمشاركة في النظام السياسي المغربي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1997.
- محمد أديب السلاوي: الانتخابات في المغرب إلى أين؟، البوكيلي للطباعة، القنيطرة، الطبعة الأولى، 2002.

• محمد ضريف: المغرب في مفترق الطرق – قراءة في المشهد السياسي، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1996.

ثانيًا: المقالات والدراسات

• توفيق بوعشرين: الانتقال الديمقراطي بين الانتخابات وتعديل الدستور، مجلة وجهة نظر، السنة الرابعة، العدد 16، صيف 2002.

• عبد اللطيف أكنوش: الانتخابات التشريعية القادمة وبنياتها الاستقبالية، مجلة وجهة نظر، العدد 16، 2002.

• محمد ضريف: الاستراتيجية السياسية للمؤسسة الملكية على ضوء اقتراع 7 شتنبر 2007، مجلة منار الهدى، العدد 10، شتاء 2008.

• عمر حمزاوي: 7 شتنبر نتائج ومضامين، دفاتر سياسية، نونبر 2007، العدد 96/95.

• محمد أمين بن عبد الله: المحكمة الدستورية والقاسم الانتخابي: نعم... ولكن!، TelQuel عربي، 13 مارس 2021.

• مركز معارف للدراسات والأبحاث: تأثير تغيير القاسم الانتخابي على نتائج الأحزاب السياسية، دراسة إحصائية تحليلية بناء على نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 2016.

ثالثًا: القوانين والقرارات والوثائق الرسمية

• دستور المملكة المغربية لسنة 2011.

• القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب.

• قرار المحكمة الدستورية رقم 21/118 م.د بتاريخ 7 أبريل 2021.

• القانون التنظيمي رقم 53.25 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 7478، 29 يناير 2026.

• قرار المحكمة الدستورية رقم 25/259 م.د بتاريخ 24 دجنبر 2025.

• القانون التنظيمي رقم 54.25 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 7478، 29 يناير 2026.

• المعطيات الرسمية للانتخابات التشريعية لسنة 2026 المنشورة بالبوابة الرسمية للمملكة المغربية.